

7 | كتاب الحج | من شرح مختصر بلوغ المرام | فضيلة الشيخ أ.د. #سامي_الصقير | 92 شوال 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا
ووالدينا ومشايخنا وولاة امورنا وجميع المسلمين. امين قال صاحب البلوغ في كتابه رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)
في باب الاحرام وما يتعلق به عن ابن عمر رضي الله عنه قال ما اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا عند المسجد متفق عليه وعن
ابن السائب عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل فامرني ان - [00:00:25](#)
اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالاهلال. رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن حبان وعن زيد ابن ثابت رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم تجرد تجرد لاهلاله واغتسل. رواه الترمذي وحسنه - [00:00:48](#)
بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى باب الاحرام وما يتعلق به يعني من السنن والاداب وما يجتنبه من اراد ان يحرم وان
يدخل في النسك. والاحرام تقدم انه هو نية الدخول في النسك. ثم ذكر الاحاديث الحديث الاول حديث ابن عمر رضي الله عنهما. قال
ما - [00:01:09](#)
اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من عند المسجد. قول ما اهل الاهلال رفع الصوت بالتلبية. اي ما رفع صوته بالتلبية ونوى
الدخول في النسك الا من عند المسجد. بعد ان صلى صلى الله عليه وسلم - [00:01:35](#)
وقد وردت احاديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم اهل ولبي بعد ما ركب وفي حديث جابر رضي الله عنه الطويل في صفة حج
النبي صلى الله عليه وسلم قال فلما استوت به ناقته على البيداء اهل - [00:01:54](#)
بالتوحيد والامر في ذلك واسع. فان شاء من اراد الاحرام ان يحرم عقب صلاته. وان شاء اذا ركب وان شاء اذا استوت به ناقته او
دابته. والاولى للانسان ان يؤخر الاحرام حتى يفرغ من جميع - [00:02:11](#)
لانه ربما لو استعجل ولبي واحرم بعد ان يصلي ربما ذكر انه لم يتطيب او انه لم يأخذ شيئا من اظفاره وهو يحتاج الى ذلك الا يلبي
الا بعد فراغه من جميع اموره. اما الحديث الثاني حديث خلاد ابن السائب رضي الله عنه ان النبي - [00:02:31](#)
صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل عليه السلام فامرني ان امر اصحابي ان يرفعوا اصواتهم بالتلبية. يعني هلال فدل هذا الحديث
على مشروعية التلبية. لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك. ان الحمد والنعمة لك والملك - [00:02:55](#)
الملك لا شريك لك وانه يشرع ايضا للمحرم والمراد بذلك الذكور والرجال ان يجهر بها ويرفع اصواتهم بها. لان رفع الصوت بها من
تعظيم شعائر الله. ومن تعظيم حرمان الله - [00:03:16](#)
وقد قال الله تعالى ذلك ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه. وقال عز وجل ذلك ومن يعظم شعائر الى الله فانها من تقوى
القلوب. فيشرع للمؤمن ان يكثر من التلبية اذا احرم. وان يرفع صوته بها - [00:03:36](#)
قدر الامكان اما المرأة فتخفيها يعني لا تجهر بها ولا ترفع صوتها صوتها بالتلبية لان الاصل في عدم رفع الصوت اما الحديث الثالث
حديث زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاهلاله واغتسل. تجرد يعني - [00:03:56](#)
من ملابسه اي خلع ملابسه المعتادة. من ازار ورداء او ثوب وسراويل ونحو ذلك. واغتسل فدل هذا الحديث على مسائل منها اولها ان
الافضل والمشروع للانسان ان يتجرد قبل ان يلبس ملابس الاحرام - [00:04:19](#)

لا ان يلبس ملابس الاحرام ثم يتجرد. فالافضل ان يتجرد من القميص ومن العمامة ومن السراويل ومن غيرها من الالبسة ثم يلبس ملابس الاحرام. ومنها ايضا مشروعية الاغتسال عند الاحرام. لقوله واغتسل - [00:04:39](#)

وهذا الاغتسال مشروع لكل من اراد الاحرام ولو كانت حائضا او نفساء فيشرع لكل من اراد ان يحرم ان يغتسل وصفته كصيفة غسل جنابة. لان كل غسل اطلق ولم تقيد صفته. فصفة - [00:04:59](#)

كصفة غسل الجنابة واعلم ان الاغتسال المشروعة في الحج ثلاثة الاول الاغتسال عند الاحرام. فان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل عند احرامه. وقال لاسماء بنت عميس اغتسلي واستثري بثوب واحلمي. والثاني من الاقسام المشروعة عند دخول مكة. كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما - [00:05:19](#)

قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقدم مكة الا بات بذى طوى واغتسل والثالث من الاقسام المشروعة. الاغتسال ليوم عرفة. وهذا ثابت عن الصحابة رضي الله عنهم. فليس للانسان ان - [00:05:47](#)

حريص على هذه الاغتسال. واذا قدر ان الانسان اراد ان يحرم بالطائفة ولن يمر بالميقات ولن كان من الاغتسال فانه يكفيه ان شاء الله اذا اغتسل في بيته قبل ان يذهب الى المطار ان يغتسل في - [00:06:05](#)

هو ان يتنظف ويتطيب لان المدة والمسافة قريبة لا يحصل بعد هذا الاغتسال من من وسخ او عرق او نحو ذلك. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى صلى الله على نبينا محمد - [00:06:25](#)